



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم ١٢ لعام ٢٠٢١

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم / ١٠٧ / تاريخ ٢٣/٨/٢٠١١ .

- وعلى كتاب مديرية الشؤون الإدارية والمسطر عليه إحالة السيد رئيس مجلس مدينة حلب المؤرخة في ٤/١/٢٠٢١ .

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /١/٤/٢٠٢١ م .

- يقرر ما يلي -

مادة١- فتح باب الترشيم لعضوية لجان الأحياء في كافة أحياء مدينة حلب اعتباراً من تاريخه ولغاية ٣١/١٢/٢٠٢١ ، نظراً لحاجة

المدينة إلى عمل لجان الأحياء والمخاتير.

مادة٢- بنشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.